



توصيف المقرر الدراسي (بكالوريوس)

اسم المقرر: فقه المعاملات ٢
رمز المقرر: ٣٢٣٨ سلم
البرنامج: بكالوريوس الدراسات الإسلامية
القسم العلمي: الدراسات الإسلامية
الكلية: الشريعة والحقوق
المؤسسة: جامعة شقراء
نسخة التوصيف: ٢٠٢٤
تاريخ آخر مراجعة: ربيع الأول ١٤٤٧



جدول المحتويات

- أ. معلومات عامة عن المقرر الدراسي: ٣
- ب. نواتج التعلم للمقرر واستراتيجيات تدريسها وطرق تقييمها: ٤
- ج. موضوعات المقرر ٥
- د. أنشطة تقييم الطلبة ٧
- هـ. مصادر التعلم والمرافق: ٧
- و. تقويم جودة المقرر: ٨
- ز. اعتماد التوصيف: ٩



أ. معلومات عامة عن المقرر الدراسي:

١. التعريف بالمقرر الدراسي

١. الساعات المعتمدة: (ساعتان)

٢. نوع المقرر

أ	☐ متطلب جامعة	☐ متطلب كلية	☒ متطلب تخصص	☐ متطلب مسار	☐ أخرى
ب	☒ إجباري	☐ اختياري			

٣. السنة / المستوى الذي يقدم فيه المقرر: (الثالثة / الخامس)

٤. الوصف العام للمقرر

يتناول مقرر فقه المعاملات (٢) دراسة أحكام العارية، والوديعة، والصلح وأحكامه، وحقيقة الوكالة وأحكامها، والحجر وأحكامها، وأحكام عقد الشراكة، والإجارة، والسباق، كما يتناول المقرر أحكام الغصب، والشفعة، وإحياء الموات، والجعالة، واللقطة، والوقف، والهبة، والوصية، واللقيط وفق المنهجية العلمية لدراسة الفقه.

٥- المتطلبات السابقة لهذا المقرر (إن وجدت)

فقه المعاملات ١ (٢٣٣٧ سلم)

٦- المتطلبات المتزامنة مع هذا المقرر (إن وجدت)

٧. الهدف الرئيس للمقرر

يهدف المقرر إلى دراسة الطالب جملة من الأحكام الفقهية في فقه المعاملات والعقود، ويكون ملماً ببعض المسائل المستجدة فيه.

٢. نمط التعليم (اختر كل ما ينطبق)

م	نمط التعليم	عدد الساعات التدريسية	النسبة
١	تعليم تقليدي	٣٠	١٠٠ %
٢	التعليم الإلكتروني		
٣	التعليم المدمج • التعليم التقليدي		

م	نمط التعليم	عدد الساعات التدريسية	النسبة
	• التعليم الإلكتروني		
٤	التعليم عن بعد		

٣. الساعات التدريسية (على مستوى الفصل الدراسي)

م	النشاط	ساعات التعلم	النسبة
١	محاضرات	٣٠	
٢	معمل أو إستوديو		
٣	ميداني		
٤	دروس إضافية		
٥	أخرى		
	الإجمالي	٣٠	

ب. نواتج التعلم للمقرر واستراتيجيات تدريسها وطرق تقييمها:

الرمز	نواتج التعلم	رمز ناتج التعلم المرتبط بالبرنامج	استراتيجيات التدريس	طرق التقييم
1.0	المعرفة والفهم			
1.1	أن يُعرّف الطالب المصطلحات الفقهية الواردة لغة واصطلاحاً.		المحاضرات الصفية.	المناقشات الصفية.
1.2	أن يستدل الطالب على فضل الوديعة.		الحوار والنقاش	الاختبارات التحريرية
1.3	أن يعدد الطالب شروط الشفعة وللمن تثبت.		القراءة في المراجع مع التحليل والشرح	الواجبات المنزلية
1.4	أن يفرق الطالب بين الإجارة والجعالة، وبين ما يصح من العطية والهبة ومالا يصح.			
2.0	المهارات			
2.1	أن يقارن الطالب بين أنواع الشركات.		أوراق عمل توزع على المجموعات.	تقييم البحوث
2.2	أن يشرح الطالب أنواع الوقف.		الواجبات المنزلية	تقييم الواجبات المنزلية والتطبيق داخل القاعة
2.3	أن يحلل الطالب ما يعرض له من إشكالات في قضايا معاصرة وفق ما درس من أسس وموجهات شرعية منضبطة.		الحوار والمناقشة والمشاركة	اختبار الأعمال الفصلية

الرمز	نواتج التعلم	رمز ناتج التعلم المرتبط بالبرنامج	استراتيجيات التدريس	طرق التقييم
2.4	أن يستعرض الطالب مع زملائه أمثلة من الإعجاز الفقهي والتشريعي في الفقه الإسلامي، وما يدل عليها.		لموضوعات المقرر. _ المحاضرات والتكليف _ بالأبحاث الجماعية	_ الاختبار النهائي
3.0	القيم والاستقلالية والمسؤولية			
3.1	أن يظهر الطالب القدرة على تحمل مسؤولية التعلم الذاتي في بعض مسائل المنهج.		_ المناقشة الجماعية	_ تقويم أداء الطالب أثناء عمليات التعليم المشتركة (التعاوني)
3.2	أن يظهر الطالب القدرة على مشاركة زملائهم في النظر والتفكير مع الالتزام بالمعايير الأخلاقية وأدب الخلاف.		_ ورش العمل _ التعلم التعاوني _ ملف الإنجاز	_ ملاحظة ملف الإنجاز ومتابعة مدى التزام الطالب بأداء المطلوب.

ج. موضوعات المقرر

م	قائمة الموضوعات	الساعات التدريسية المتوقعة
١	عقد العارية وأحكامه: عقد العارية: المراد به، وحكمه، وفضلها. أركان العارية وشروط صحتها، وما تجوز إعارته من الأموال وما لا تجوز. ضوابط استعمال العارية، ونفقتها، وأخذ الأجرة عليها. ضمان العارية، وأحكام الرجوع عنها.	٢
٢	عقد الوديعة وأحكامه: عقد الوديعة: المراد به، وحكمه. الواجب على المودع. يد المودع، والأحوال التي يضمن فيها. أحكام اختلاف المودع والمودع في الرد، ودعوى التلف، ونحو ذلك.	٢
٣	الصلح وأحكامه: عقد الصلح: المراد به، وأقسامه، وحكمه، وأركانه، والقواعد العامة التي تحكمه. شروط صحته. حقيقة الوكالة، وأحكامها: الوكالة: المراد بها، والحكمة من مشروعيتها. أركان الوكالة. وما تنعقد به. ما يصح التوكيل فيه، وما لا يصح. الأحكام المتعلقة بتصرفات الوكيل والموكل. مسؤولية الوكيل في الضمان. مبطلات الوكالة.	٢
٤	الحجر وأحكامه: المراد به، وحكمه، والحكمة من مشروعيته، وأنواعه. الحجر على الإنسان لحظ نفسه: المراد به، وآثاره. علامات البلوغ عند الذكر والأنثى وعلاقتها بزوال الحجر. ما يزول به الحجر عن المحجور عليه لحظ نفسه. تصرفات ولي اليتيم والسفيه والمجنون في حفظ أموالهم وتنميتها. الحجر على الإنسان لحظ غيره: المراد به، آثاره.	٢

	الإفلاس: المراد به، والفرق بينه وبين الإعسار، والأصل الشرعي في أحكام المفلس. حالات الإفلاس وحكم المفلس في كل منها.	
٤	عقد الشركة وأحكامه. تعريف عقد الشركة، وحكمه، وأركانه، وحكم عقده بين المسلم وغيره. تقسيم الشركات بحسب ما تقع عليه، وما يشترط في كل قسم. القواعد الشرعية في احتساب الربح والخسارة للشركات. شركة العنان: المراد بها، ومشروعيتها، وشروط صحتها، وأهم أحكامها. شركة المفوضة: المراد بها، ومشروعيتها، وشروط صحتها، وأهم أحكامها. شركة الأبدان: المراد بها، ومشروعيتها، وشروط صحتها، وأهم أحكامها. شركة الوجود: المراد بها، ومشروعيتها، وشروط صحتها، وأهم أحكامها. المضاربة: المراد بها، ومشروعيتها، وأنواعها، وشروط صحتها، وأهم أحكامها. عقود المساقاة والمزارعة والمغارسة: المراد بها، ومشروعيتها، وشروط صحتها، وأهم أحكامها.	٥
٢	عقد الإجارة وأحكامه: الإجارة: المراد بها، والفرق بينها وبين العقود المشابهة، وحكمها. أقسام الإجارة بحسب الاعتبارات المختلفة، وأنواع العقود فيها. إجارة الأعيان: تعريفها، وصورها. شروط صحة العين المؤجرة، وأبرز الأحكام المتعلقة بها. ما تنفسخ به إجارة الأعيان. إجارة الأشخاص: تعريفها، وشروط صحتها وصورها. الأجير الخاص والأجير المشترك: المراد بهما، ومسؤولية كل منهما في الضمان.	٦
٢	عقد السباق وأحكامه: المراد به، وحكمه، وضوابطه العامة، والحكمة من تشريعه وضبطه. العوض في السباق: المراد به، وأدلة مشروعيته، والتفريق بينه وبين غيره. ما يجوز بذل العوض فيه من المسابقات وضوابط ذلك. أقسام العوض باعتبار مخرجه وحكم كل قسم. الأحكام العامة المتعلقة بالعوض في المسابقات.	٧
٤	الغصب وأحكامه: المراد به، وحكمه، والفرق بينه وبين صور أخذ المال بغير حق. توصيف الفقهاء ليد الغاصب وما يترتب على ذلك من أحكام. الأحكام المتعلقة بتصرف الغاصب في المغصوب. ما يضمن بالإتلاف وما لا يضمن. ما يلزم الغاصب عند رد المغصوب. الشفعة وأحكامها: المراد بها، وحكمها، والحكمة من مشروعيتها. شروط ثبوت الشفعة. مسقطات الشفعة: أنواعها، واعتبار كل نوع. أحكام العوض في الشفعة. شفعة الجار: المراد بها، وحكمها. إحياء الموات وما شابهه وأحكامها: المراد به، والتفريق بينه وبين ما يتشابه به، وحكمه، والحكمة من تشريعه. ما يصح إحياءه وما لا يصح، وضوابط ذلك القديمة والمعاصرة، ووسائل الإحياء الصحيحة. الآثار المترتبة على إحياء الموات. إحراز المباحات: المراد به، وأسبابه، وبيان قاعدة "من سبق إلى مباح فهو أحق به"، وضوابط ذلك، والأحكام المتعلقة به.	٨
٢	الجعالة وأحكامها: المراد بها، والمقارنة بينها وبين ما يشبهها من العقود، وحكمها. تكييف عقد الجعالة، والآثار المترتبة على ذلك. ما يشترط لاستحقاق العوض في عقد الجعالة. فسخ الجعالة: المراد به، وحكمه والآثار المترتبة عليه.	٩
٢	اللقطة وأحكامها: اللقطة: المراد بها، وحكم أخذها، وما يجوز التقاطه وما لا يجوز وضوابط ذلك. أحكام النفقة على اللقطة والمحافظة عليها، وأحوال ضمانها، والقواعد الشرعية الحاكمة في ذلك.	١٠

	التعريف باللقطة: معناه، ووسائله القديمة والمعاصرة، والآثار المترتبة عليه، وضوابط تسليمها لمدعيها. لقطة الحرم: المقصود بها، وأحكامها.	
١١	الوقف وأحكامه: الوقف: المراد به، وحكمه، وفضله، وأركانه، وشروط صحته . الشروط في الوقف: المراد بها، وأحكام العمل بها. أنواع الوقف: تعريفها، والأحكام الخاصة بكل منها. ناظر الوقف: المراد به، ومسؤوليته، وضمانه، والأحكام المتعلقة به . نقل الوقف: المراد به، والضوابط العامة له، والأحكام المتعلقة باستثمار أموال الوقف وريعه. تعطل الوقف: المراد به، وأحكامه. وقف المنقولات: صوره، وحكمه، وتطبيقاته المعاصرة.	٢
١٢	الهيئة: المراد بها، والفرق بينها وبين ما يشابهها كالهدية والصدقة والوصية. أنواع الهيئة، وصورها القديمة والمعاصرة، والآثار المترتبة عليها. نوع عقد الهيئة وما يترتب عليه من الآثار. الأحكام المتعلقة بالهيئة بعد قبضها . الرجوع في الهيئة: المراد به، وحكمه. العطية: المراد بها، والفرق بينها وبين النفقة، وضوابطها العامة.	٢
١٣	الوصية: تعريفها، وحكمها، والحكمة من تشريعها، وأركانها وشروط صحتها. الأحكام المتعلقة بالموصي، والموصى به، والموصى له . قبول الوصية: المراد به، ووقت اعتباره، وحكم من قبل الوصية ثم ردها. الرجوع في الوصية: المراد به، وحكمه. تعليق الوصية: المراد به، وصوره، وأحكامه. تنفيذ الوصية: وقته، وترتيبه في التركة. تصرفات المريض المالية.	٢
١٤		٣٠
المجموع		

د. أنشطة تقييم الطلبة

م	أنشطة التقييم	توقيت التقييم (بالأسبوع)	النسبة من إجمالي درجة التقييم
١	الاختبار الفصلي	٩	٢٠ %
٢	الاختبار القصير	١٣	١٠ %
٣	الواجبات، البحوث ، التقارير	مستمر	١٠ %
٤	المشاركة والتفاعل	مستمر	١٠ %
٥	الاختبار النهائي	الأخير	٥٠ %

أنشطة التقييم (اختبار تحريري، شفهي، عرض تقديمي، مشروع جماعي، ورقة عمل وغيره).

هـ. مصادر التعلم والمرافق:

١. قائمة المراجع ومصادر التعلم:

المرجع الرئيس للمقرر	- المختصر في المعاملات أ.د. خالد بن علي بن محمد المشيخ - منار السبيل في شرح الدليل المؤلف: ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم.
المراجع المساندة	- تسهيل الفقه الجامع لمسائل الفقه القديمة والمعاصرة، أ.د. عبدالله بن عبدالعزيز الجبرين. - المغني: ابن قدامة.
المصادر الإلكترونية	- القرص المدمج لبرنامج المكتبة (الشاملة) الإلكترونية، (النسخة المعتمدة الموافقة للمطبوع) - موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء. - موقع الشيخ ابن باز - موقع الشيخ ابن عثيمين - موقع الشيخ الفوزان.
أخرى	

٢. المرافق والتجهيزات المطلوبة:

العناصر	متطلبات المقرر
المرافق النوعية (القاعات الدراسية، المختبرات، قاعات العرض، قاعات المحاكاة ... إلخ)	قاعة دراسية
التجهيزات التقنية (جهاز عرض البيانات، السيورة الذكية، البرمجيات)	١. شاشة عرض ٢. سيورة ذكية
تجهيزات أخرى (تبعاً لطبيعة التخصص)	

و. تقويم جودة المقرر:

مجالات التقويم	المقيمون	طرق التقويم
فاعلية التدريس	الطلاب	الاستبانات آخر كل فصل دراسي/مباشر
فاعلية طرق تقييم الطلاب	- أعضاء هيئة التدريس - المراجع النظير	- تقييم الاساتذة في القسم لأداء عضو هيئة التدريس في تقديم المقرر ومدى فاعلية وسائل العرض/مباشر - المراجعة الدورية للمقرر من لجنة الخطط/ مباشر
مصادر التعلم	الطالب - قيادات البرنامج - المراجع النظير	استبانات - مقابلات
مدى تحصيل مخرجات التعلم للمقرر	الطالب - الزميل - قيادات البرنامج	استبانات - مقابلات
أخرى		

المقيمون (الطلبة، أعضاء هيئة التدريس، قيادات البرنامج، المراجع النظير، أخرى (يتم تحديدها).



طرق التقييم (مباشر وغير مباشر).

ز. اعتماد التوصيف:

جبهة الاعتماد	قسم الدراسات الإسلامية بكلية الشريعة والحقوق
رقم الجلسة	٤
تاريخ الجلسة	١٤٤٧/٤/٣ هـ

